

## نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الثالث والثمانون : قال E : .

- " من أدرك عرفة بليل فقد أدرك الحج ومن فاته عرفة بليل فقد فاته الحج " .  
قلت : أخرج أصحاب السنن الأربعة ( 1 ) عن سفيان الثوري عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي أن ناسا من أهل نجد أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعرفة فسألوه فأمر مناديا فنادى : الحج عرفة فمن جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج أيام منى ثلاثة { فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه } انتهى . ورواه أحمد في " مسنده " وابن حبان في " صحيحه " في النوع الحادي عشر من القسم الثالث والحاكم في " المستدرک " وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ورواه أحمد والبخاري وأبو داود الطيالسي في " مسانيدهم " قال ابن عبد البر : عبد الرحمن بن يعمر لم يرو عنه غير هذا الحديث قال المنذري في " حواشيه " : بل روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه حديث النهي ( 2 ) عن المزفت وذكره البغوي في " الصحابة " وأن له هذين الحديثين .  
[ أحاديث مختلفة ] : .

- حديث آخر : أخرجه الدارقطني عن رحمة بن مصعب عن ابن أبي ليلى عن عطاء ونافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من وقف بعرفة بليل فقد أدرك الحج ومن فاته عرفة بليل فقد فاته الحج فليحل بعمره وعليه الحج من قابل " انتهى . قال الدارقطني : رحمة بن مصعب ضعيف ولم يأت به غيره انتهى . وكذلك رواه ابن عدي في " الكامل " وأعله بمحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وضعفه عن جماعة من غير توثيق .

- حديث آخر : أخرجه البيهقي في " سننه " ( 3 ) والطبراني في " معجمه " عن عمرو بن قيس عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أفاض من عرفات قبل الصبح تم حجه ومن فاته فقد فاته الحج " انتهى . ووجدته في " الحلية " لأبي نعيم عن عمر بن ذر عن عطاء به وقال : غريب من حديث عمر بن ذر تفرد به عنه عبيد بن عجيل ذكره في " ترجمة عمر بن ذر " .

- حديث آخر مرسل : رواه ابن أبي شيبة في " مصنفه " حدثنا حفص بن غياث عن ابن أبي ليلى وابن جريج عن عطاء أن النبي عليه السلام قال : " من أدرك الوقوف بعرفة بليل قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج ومن فاته الوقوف بليل فقد فاته الحج " انتهى . وهذا مرسل ضعيف فإن فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو ضعيف لم يثبت له ابن عدي .

( 1 ) عند أبي داود في " باب من لم يدرك عرفة " ص 269 - ج 1 ، والترمذي في " باب ما جاء من أدرك الامام بجمع فقد أدرك الحج " ص 120 ، وعند النسائي في " باب فيمن لم يدرك صلاة الصبح بمزدلفة " ص 47 - ج 2 ، وعند أحمد : ص 335 - ج 4 ، وعند أبي داود الطيالسي : ص 185 ، وعند الدارقطني : 264 .

( 2 ) في - نسخة الدار - " حديثا في النهي " [ البجنوري ] .

( 3 ) عند البيهقي : ص 174 - ج 5 ، وقال الهيثمي في " الزوائد " ص 255 - ج 3 : حديث ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أدرك عرفة قبل طلوع الفجر " الخ رواه الطبراني في " الكبير - والأوسط " وفيه عمر بن قيس المكي وهو ضعيف متروك